

State Minister for Municipality Affairs

Minister's Office

Tel.: 2471558/9 - Fax: 2471556

29 MAR 2009

الرقم : ٢٢٦



وزير الدولة لشئون البلدية

مكتب الوزير

تليفون : ٢٤٧١٥٥٨ / ٩ - فاكس : ٢٤٧١٥٥٦

التاريخ : ٢٩ / ٣ / ٢٠٠٩ Date:

Ref.: الإشارة:

قرار وزاري رقم ١٥٦ / ٢٠٠٩
بشأن تعديل بعض احكام قرار رئيس البلدية رقم 61 / 2000

وزير الاشغال العامة
ووزير الدولة لشئون البلدية

- بعد الاطلاع علي القانون رقم 5 لسنة 2005 في شأن بلدية الكويت .
- وعلي قرار رئيس البلدية رقم 61 لسمو 2000 بشأن فرض رسوم مقابل الخدمات التي تؤديها البلدية .
- وعلي القرار الوزاري رقم 307 لسنة 2007 في شأن تنظيم الجهاز التنفيذي للبلدية وفروعها بالمحافظات .
- وعلي قرار المجلس البلدي رقم " م ب / م ق 9 / 2008/17/481 " المتخذ بتاريخ 2008/12/22 بشأن زيادة تأمين اقامة مخيمات حملات الحج والافراح والمناسبات والمخيمات الانتخابية الي 500 دينار .
- وعلي ما تقتضيه مصلحة العمل .

- قرر -

مادة اولي : يعدل البند (1) من الرسوم الخاص بإدارة النظافة واشغالات الطرق المحددة بقرار رئيس البلدية رقم 61 لسنة 2000 بشأن الرسوم المستحقة مقابل الخدمات التي تؤديها البلدية بحيث يصبح تأمين النظافة (500 د.ك) خمسمائة دينار بدلا من (50 د.ك) خمسون دينار وذلك مقابل اقامة مخيمات حملات الحج والافراح والمناسبات والمخيمات الانتخابية.

مادة ثانية : علي الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره ويلغى ما يخالفه من قرارات سابقة .

٢٩ / ٣ / ٢٠٠٩

وزير الاشغال العامة

ووزير الدولة لشئون البلدية

د. فاضل صفر علي صفر

وزير الاشغال

ووزير الدولة لشئون البلدية

لم

